الجذور التاريخية والعقائدية للعقوبات الكنسية فى غرب أوربا

Historical and ideological roots of the ecclesiastical Censure in western Europe

إعداد

صفاء محمد إمام عامر

ماجستير قسم تاريخ كلية الآداب

إشراف

أ.د/ أحمد إبراهيم الشعروای
أستاذ التاريخ الإسلامى
كلية البنات- جامعة عين شمس

أ. د/ علية عبد السميع الجنزورى
أستاذ تاريخ العصور الوسطى
كلية البنات- جامعة عين شمس

د. ناهد عمر صالح

مدرس تاريخ العصور الوسطى

كلية البنات- جامعة عين شمس

العقوبات الكنسية الكاثوليكية" الأساس التاريخى والعقائدى"

مقدمة

"سمعتم أنه قيل عين بعين وسن بسن ، وأما أنا فأقول لكم ،لا تقاموا الشر بالشر ، بل من لطمك على خدك الأيمن ، فحول له الأخر أيضا ومن أراد أن يقترض منك فلا ترده ، سمعتم أنه قيل تحب قريبك وتبغض عدوك ، وأما أنا فأقول لكم أحبوا أعداءكم ، باركوا لأعينكم ، أحبو مبغضكم ، وصلوا لأجل الذين يسيئون إليكم فيطردنكم .."

ما سبق كان جزءاً اقتطفناه من إنجيل "متّى"؛ مجرد وصايا بالعفو وليست بشريعة أو نظام يُسن . وعلى ذلك تخرج عبارات الإنجيل داعية إلى العفو عن المُسئ . من جانب آخر ليس بوسعنا تصور أن السيد المسيح، عليه السلام، يضع تشريعاً ينص أن لا يُقتل قاتل ، ولا يُضرب معتدي ، ولا يُسجن ظالم فنظام كهذا لا يصح تطبيقه إلا بين الملائكة بل لا حاجة للمخلوقات السماوية له لأنهم عباد مطهرون لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون ، كما لا يمكن أن نتصور أن يحدث بينهم نزاع وتضارب فهذا فعل من الطبيعة البشرية التى تميل إلى العدوان، وعليه فإن إنعدام تشريع يقتص من المعتدي ، يجعل في وسع القوي إلتهام الضعيف وعندئذ لا يجد الضعيف من ينصره وذلك من شأنه أن ينتهي بالمجتمع إلى الإنهيار الكامل. ومجتمع كهذا لا تقره أية ديانة سماوية. فالناس جميعهم سواسية ، ولكل له حقه وعليه واجبه ، حق الحماية من المجتمع وواجب الطاعة للقانون الذي يحميه ويحمي أبناء جنسه من البشر.

ومن هنا كان لابد من وجود عقوبة لكل خطأ ، ومن ناحية أخرى، فإن هذا يجعل النصوص التي قال بها إنجيل متى هي غير ممكنة التطبيق في أي مجتمع أو عصر أو زمان إلا في عالم الفضيلة، الذى لا يمكن تحقيقه واقعياً لكون الإنسان ذو مشاعر ودوافع تتغير بين فترة وأخرى ، فلا يمكن كبتها أو كبح جماحها ولا بإمكانه التسامح في كل اعتداء يقع عليه . وعليه أصدرت الكنيسة أنواعاً مختلفة من العقوبات التى اختلفت حسب نوع الجُرم. ويهدف هذا البحث إلى التعرف على التشريع العقابى للكنيسة، والعقوبات الأولى لها ومن أين أُستنت تلك العقوبات. وهل هى تشريعات خاصة بالكنيسة أم أنها رواسب لبعض المعتقدات الدينية التى ظلت قائمة إلى جانب الأعراف والقواعد القانونية الوضعية.

مفهوم العقوبة وأنواعها:

تُعرف لفظة "عقوبة" فى المصطلح الكنسي والقانونى بكلمة "Censure" وتعنى اللوم أو التوبيخ[١]. ويرجع هذا المصطلح من ناحية المسمى أو الطبيعة العامة إلى عهد الجمهورية الرومانية. [٢] فقد تم إنشاء وظيفة المراقب العام أو "اللائم " Censor والذى كانت مهمته الإشراف على الأخلاق العامة، ومن ثم فإن اللوم كان عقوبة يوجهها هذا المراقب، كنوع من الرقابة التأديبية. وقد تبنت الكنيسة تلك اللفظة لتعبر بشكل عام عن العقوبات الروحية التي تضطر إلى تطبيقها على أعضائها عند إرتكابهم ذنبا جسميا[٣]. وقد عرّف المشرعون الكنسيون اللوم على أنه: عقوبة كنسية روحية وعلاجية، يُحرم بموجبها المسيحي المذنب، المصر على الذنب، من بعض الفوائد الروحية[٤]. ومن ثم فهو عقوبة كنسية، لأن السلطات الكنسية تفرضه عقاباً على ذنب ما، وروحية لأن بمقتضاه يتم حرمان الشخص المعمد كنسيا من بعض الفوائد الروحية، كالأسرار المقدسة Sacraments [٥] والغفران Indulgence[٦]، والدفن الكنسى[٧]. وأخيراً فإن اللوم عقاباً علاجياً لأن غرضه الأول والأساسى إصلاح أو علاج المذنب[٨].

---

[١] Pius X, Codex Iuris Canonici, (Roma 1918), Canon 2241, P. 1025; Wagner, J., Dictionnaire de Droit Canonique e des Sciences, Third edition, (Paris 1901), Tom. 3, P. 328.

[٢] الجمهورية الرومانية : هى حقبة من تاريخ روما القديمة بدأت منذ انهيار المملكة الرومانية حوالى ٥٠٩ ق. واستمرت حتى قيام الامبراطورية الرومانية عام ٢٧ ق.م . بإعلان اوكتافيانوس إمبراطورا ومنحه لقب اغسطس . من أبرز التغيرات التى شهدها عهد الجمهورية هو توسع سلطة الدولة الرومانية من مدينة روما إلى قوة كبرى حكمت كافة حوض البحر المتوسط.للمزيد انظر:
Taagepera, R., "Size and Duration of Empires: Growth–Decline Curves, 600 BC to 600 AD",Social Science History, Vol. 3, (No. 3/4, 1979), pp.115 ff.

[٣] Wagner, Dictionnaire De Droit, Tom. 3, P.328.

[٤] Pius X, Codex Iuris Canonici, Canon 2241, p.1025; Wagner, Dictionnaire De Droit Canonique, vol. 1, P. 328 .

[٥] تعرف الكنيسة الكاثوليكية السر بأنه الحصول على نعمة سرية غير منظورة بواسطة مادة منظورة، أُنشئت الأسرار بواسطة المسيح، وتعترف الكنيسة الكاثوليكية بسبعة أسرار وهما: المعمودية، سر التثبيت أو الميرون، سر القربان المقدس أو الإفخارستيا، سر التوبة أو الإعتراف، سر مسحة المرضى، سر الكهنوت، سر الزواج. وقد أعلنت الكنيسة اللائحة الرسمية للأسرار فى مجمع ليون الثاني ١٢٧٤م ،وتم تأكيدها فى مجمع فلورنسا١٤٣٩م .للمزيد عن التعاليم المسيحية للكنيسة الكاثوليكية وطبيعة الأسرار المقدسة، انظر :

; Bordwell, D., Catechism of the Catholic Church Revised, (London 2002), P.276. http://www.vatican.va/archive/ENG0015/_INDEX.HTM

وهنا يجب أن نشير إلى أنه برغم أن اللوم كعقاب روحي يحرم الشخص من المنافع الروحية، إلا أن هناك بعض المنافع لا تستطع الكنيسة لا عن طريق العقوبات ولا غيرها حرمان الشخص منها وهى النعمة الإلهية Divine Grace.[٩] فاللوم يستطيع حرمان الشخص من الفوائد الروحية التى تقع تحت سلطة الكنيسة وسيطرتها كالحصول على الأسرار المقدسة ، أو تلقى الغفران كما سبق وأن ذكرنا وأيضا بعض المنافع الزمنية كالحصول على المنح أو الإقطاعات والرتب الكنسية[١٠].

أنواع العقوبات الكنسية:

ينقسم اللوم إلى ثلاث عقوبات: أولاً الحرمان الكنسى Excommunication، ثانياً المنع Interdict ، ثالثاً: الوقف Suspension . أما الحرمان الكنسى فهو عقوبة روحية بموجبها

---

(١) الغفران (الكفارة فى بداية المسيحية):حسب تعليم الكنيسة الكاثوليكية هو الإعفاء الكامل أو الجزئى من 6 العقاب الدنيوي على الخطايا التى تم الصفح عنها. يتم منحه من الكنيسة بعد أن يعترف الشخص بذنوبه ويتوب عنها، وهذا الغفران من العقاب الدنيوى جاء من تضحية المسيح بنفسه على الصليب، ولعل قضية صكوك الغفران كانت من أهم المشاكل التى أُثيرت ضد الكنيسة الكاثوليكية فى العصور الوسطى. للمزيد انظر:

The Oxford Dictionary of the Christian Church, (Oxford 2005), P. 1310.

(٢) : الدفن الكنسى: ينقسم طقس الدفن فى الكنيسة الكاثوليكية إلى ثلاث مراحل: المرحلة الاولى فى بيت الميت، والمرحلة الثانية فى الكنيسة، والمرحلة الثالثة فى المقبرة. فى المرحلة الاولى يتوجه الكاهن إلى بيت المتوفى ومعه الصليب والماء المقدس يقوم بقراءة المزامير وقبلها ينضح الميت بالماء المقدس ثم تُقام الصلاة من أجله ومن أجل ذويه ، ثم يتم حمل الجثمان الى الكنيسة حيث تُقام من أجله الصلوات الجماعية والأدعية وطلب الغفران ثم استيداع الميت ووداعه لنقله الى المقبرة وتلك هى المحطة الاخيرة التى تبدأ بمباركة القبر وقبل مواراة الميت فى التراب تُقام بعض الصلوات الختامية. لمزيد من التفاصيل راجع: الموسوعة العربية المسيحية على شبكة الانترنت:
http://www.christusrex.org/www1/ofm/1god/liturgia/romano/funerale/funerale-2.htm

[٨] Wagner, Dictionnaire De Droit Canonique, Vol. 1, P. 328.

(٤)تنقسم فوائد الكنيسة الروحية إلى ثلاثة أجزاء: الجزء الأول منها ينبثق مباشرة من المسيح مباشرة (من الرأس) أى النعم ، والجزء الثانى يحرز بواسطة الكنيسة والتى تمثل جسد المسيح، كالأسرار المقدسة، أما الجزء الثالث فهو من المسيحين أنفسهم أعضاء الكنيسة كالصلوات والأعمال الصالحة. للمزيد انظر:

Lawrence, J., A Description of the Work of Divine Grace on the Souls of Saved Sinners, (New York. 1800); Wagner , Dictionnaire De Droit Canonique, Vol. 1, P. 328

[١٠]Wagner, Dictionnaire De Droit Canonique, Vol. 1, P. 328.

يقطع المذنب من شركة الكنيسة والتواصل مع جماعة المؤمنين وما يتبع ذلك من فوائد[١١]. أما فيما يتعلق بالمنع فهو عقوبة جماعية تفرض على مجتمع بأكمله ليمنع بموجبه إقامة الشعائر الدينية فى أماكن معينة ولأشخاص بعينهم، وهو يعاقب الأبرياء مع المذنبين. ويمكننا تشبيهه " بالحجر الروحى" إذ يترتب عليه توقف شبه تام للحياة الدينية، حيث يتم إغلاق الكنائس وتوقف الشعائر والطقوس الدينية.[١٢] وأخيرا عقوبة الوقف وهى عقوبة قاصرة على رجال الدين وحدهم، بمقتضاها يمنع رجل الدين من ممارسة مهام منصبه[١٣].

وعليه فإن الفارق الأساسى بين العقوبات الثلاث أن بعضها يفرض على الأشخاص والآخر على الأماكن. إلا أن الحرمان الكنسى يمثل أخطرها فهو يضع الشخص خارج جماعة المؤمنين ويحرمه كافة الحقوق الممنوحة له بإعتباره فرداً مسيحياً، فكما أن المواطن الرومانى خسر نتيجة استبعاده، كافة حقوق المواطنة وعليه فإن المحروم كنسياً يخسر جميع حقوقه كمواطن فى مدينة الله على الأرض، وكعضو حقيقى فى الكنيسة[١٤]. إلى جانب أن الآثار المترتبة عليه تعنى بروح وخلاص الفرد. وهذا على عكس عقوبتي المنع والوقف حيث يظل الشخص داخل الشركة مع الكنيسة أى متواصلا مع جماعة المومنين، لكنه يُحرم فقط من بعض الحقوق التى يكتسبها بناءاً على كونه عضواً فى الكنيسة، كما أن ما يتبعهما لا يمس الطابع الروحى الفردى[١٥]. وبالتالى فإن عقوبة الحرمان الكنسى جمعت كل آثار العقوبات الأخرى.

لذا وقبل أن نتناول جذور تلك العقوبات، لابد من الإشارة إلى نقطتين، أولاً: لم يكن هناك قانون وضعى للعقوبات الكنسية حتى نهاية العصور الوسطى، بل مجموعة من الإجراءات لا أكثر[١٦] إضافة إلى ذلك أن المجموعة القانونية المتعلقة بالعصور الوسطى Corpus Iuris Canonici لم تأت على ذكر أى عقوبة باستثناء أنها حوت عنوان الحرمان الكنسى De sententia Excommunicatione، دون أى إشارة إلى عقوبتي المنع أو الوقف[١٧]. وكل ما

---

[١١] Pius X, Codex Iuris Canonci: canon 2255, P. 1036; Trexler, R. C., The Spiritual Power Republican Florence under Interdict, (Leiden 1974), P.1.

[١٢] Trexler: The Spiritual Power, P.2; Wagner: Droit Canonci, Vol.2, P. 436.

[١٣] Pius X, Codex Iuris Canonci, Canon2278, P. 1047 ; Trexler, The Spiritual Power, P. 1

[١٤] Smith. S. B., Elements of Ecclesiastical Law, (New York 1888), Vol.3, P.287.

[١٥] Pius X, Codex Iuris Canonci canon 2275, P.1046.

[١٦] Trexler: The spiritual power, P.6.

[١٧] Friedberg, A., Corpus Iuris Canonci, Graz 1955, 2 vol; Trexler, The spiritual power, P.6

وصل إلينا عن هاتين العقوبتين كان من خلال الإشارات المتفرقة فى المراسيم البابوية. النقطة الثانية: أنه منذ بداية المسيحية وحتى القرن الحادى عشر الميلادى، لم يكن هناك تمييز بين العقوبات الثلاث. فمصطلح الحرمان الكنسى كان يُستخدم للدلالة على ما كان فى واقع الأمر منع أو وقف[١٨]

جذور العقوبات الكنسية:

الحرمان الكنسى بشكل عام لا يمثل أكثر من كونه "فصل الشخص من مجتمع الأخرين". فكل جماعة أو مجتمع إنسانى يملك منظمة خارجية، له حق إبعاد أو نبذ أى عضو متمرد من أعضائه بسبب أخطائه، والتى بسببها أيضا جعل نفسه غير جدير بالإنتماء إليه والتمتع بمزاياه وفوائده الروحية أو المادية. لأنه من الواضح أن طرد أو استبعاد عضو عنيد وغير قابل للسيطرة عليه، ليس فقط ضرورى لحماية شرف وسمعة هذا المجتمع أو الجماعة، وكذلك ضماناً لاستمرارها والحفاظ على وجودها[١٩].

وهذا نراه فى الواقع، فأى مجتمع أو نقابة أو جمعية مهما كان حجمها تمارس هذا الحق. الدولة نفسها تمارس تلك السلطة على نطاق واسع ؛ إذ تقطع أو تعزل المواطنين غير الصالحين من خلال السجن أو النفى أو حتى موتهم. وعلى هذا المنوال صارت المجتمعات الدينية لاسيما الكنيسة، والتى بصفتها مجتمع دينى يقدس أعضائه، تملك الحق فى إستبعاد المذنب من جماعة المومنين ومن التواصل معها، لاسيما هؤلاء الذين استمروا على عصيانهم رغم تحذيرهم.[٢٠] وبالتالى فان العقوبات المماثلة للحرمان الكنسى استخدمها الوثنيون، وأصحاب الديانات السامية.

فقد استخدمت الشعوب السامية البدائية إجراء شبيه بعقوبة الحرمان الكنسى، بوضع الشخص تحت الحظر أو المنع وهذا معناه وضع قيود على التواصل معه. وبين الإغريق كان هناك عقوبة مماثلة، تضمنت إستبعاد الشخص من التطهر بالماء المقدس، وكانت تُفرض على الأشخاص

---

[١٨] Trexler, The spiritual power, P.6

حول عدم التمييز اللفظى، على سبيل المثال، فإن مجمع ليموج Limoges المنعقد عام ١٠٣١م، لفرض سلام الرب، منع نبلاء ليموج فى تلك الكلمات التى تليت فى الكنيسة مستخدما لفظ الحرمان الكنسى "نحن نحرم كنسيا جميع نبلاء أسقفية ليموج والذين يخالفون أسقفهم لعقد السلام..."وقد أمر المجمع بتوقف جميع العبادات العامة وازالة الصلبان ومنع الزيجات، ويسمح فقط بدفن رجال الدين والغرباء والأطفال دون العامين، حتى يخضع النبلاء. انظر: Charles Joseph Hefele: Histoire Des Conciles, Paris 1911, Vol. IV, Part. 2, P. 956.

[١٩] Smith: Elements of Ecclesiastical Law, Vol. 3, P.274.

[٢٠] Smith, Elements of Ecclesiastical, P.275.

المتورطين بإراقة الدماء[٢١] أما عند الرومان يخبرنا يوليوس قيصر Gaius Julius Caeser (٤٩: ٤٤ ق. م)[٢٢] فى وصفه لسلطات الدرويدس Druids، وهم طبقة رجال الدين، بأن رفض مراسيم الكهنة أو عدم طاعتها يجلب على صاحبه الإستبعاد من العبادات العامة والمشاركة فى التضحية، وتلك كانت أثقل عقوبة فى بلاد الغال Gallia [٢٣]، وكان الجميع يتجنبهم ويتجنب الحديث أو الاقتراب منهم خوفاً من أن يصيبهم ضرر عن طريق التواصل معهم، لأنه لو حدث سيتم استباعدهم من أية هبة.[٢٤]

كما يروى تاكيتوس Tacitus، أن الخزى أو العار كان يتمثل فى خسارة الدرع فى المعركة، ومن يرتكب ذلك يُحرم من حقوقه المدنية والدينية، وبالنسبة للكثيرين فإنهم كانوا يفضلون الموت بدلاً من هذا الإذدراء العام، لذا كان يقوم العديد منهم بشنق نفسه [٢٥] .

الحرمان الكنسى عند اليهود:

شاع إستخدام عقوبة الإستبعاد أو الحرم Herm بين العبرانيين، وهى العقوبة المكافئة للحرمان الكنسى، والتى يمكننا تتبعها في أسفار إشعياء Isaiah،[٢٦] وعزرا Ezra،[٢٧] أما قبل ذلك فمن الصعب توثيق الحرمان كعقوبة، كما أنه من المتنازع عليه ما إذا كانت الأسفار الخمسة الأولى من العهد القديم Pentateuchal تعكس الممارسة المتبعة فى سفر عزرا[٢٨]. ففى كتاب عزرا الأول نقرأ أنه دعا إلى الاجتماع فى القدس بكل اليهود العائدين من السبى وأصدر مرسوما

---

[٢١] Encyclopedia Britannica, London, Vol. 9, P.59

(٢)غايوس يوليوس قيصر: سياسى وعسكرى وكاتب رومانى، وُلد فى الثانى عشر من يوليو سنة ١٠٠ ق. م وهو أول من اطلق على نفسه لقب امبراطور، تولى الحكم فى أكتوبر ٤٩ ق. م وحتى مقتله فى مجلس الشيوخ فى مارس سنة ٤٤ ق. م .وفى عهده امتد نفوذ روما ليشمل كلا من بلاد الغال وسوريا ومصر. للمزيد عنه انظر:

Julius, C., De Bello Gallico, Lib. 6, London 1900, pp. 1- 4.

[٢٣]بلاد الغال: (فرنسا اليوم)هو الإسم الذى أطلقه الرومان على المنطقة التى يسكنها الغاليون وهم شعوب كلتية Celtae . تمتد على شمال ايطاليا وفرنسا وبلجيكا، والجزء الألمانى الواقع غرب نهر الراين، واستطاع الرومان بسط سيطرتهم عليها فى عهد يوليوس قيصر بين عامى (٥٨- ٥١ ق.م) والذى قسمها إلى أربع مناطق ليسهل إدارتها وإستمر هذا التقسيم ٤٠٠ سنة، ومع نهاية القرن الخامس استطاع الفرنجة غزوها ومنذ ذلك الحين سميت معظم بلاد الغال فرنسا نسبة اليهم. للمزيد انظر:

Julius, De Bello Gallico, P.5

[٢٤] Hill, R., "The Theory and Practice of Excommunication in Medieval England", In History, (Vol. 42, No. 144, 1957), P. 2.

[٢٥]Tacitus, C., Germania, (Macmillan 1869), P.4.

٢٨ -(٦) اشعياء ٦٦ : ٥

(٧) عزرا ١٠: ٨

(1) Horbury, W., Jews and Christians " In Contact and Controversy", (Scotland 1998), P.43

يقضى بأن " كل من لا يأتى خلال ثلاثة أيام حسب مشورة الرؤساء والشيوخ يُحرم من كل ماله، وهو يُفرز من جماعة أهل السبى" .

أيضا وُجدت أشكال مختلفة من الحرمان الكنسى بين جماعة قمران Qumran[٢٩]،

وعُرفت بحظر الكنيس أو لعنة المعبد Synagogue Ban [٣٠] وكانت تنقسم إلى ثلاث درجات: الدرجة الأولى والأدنى عرفت باسم Niddui، إذ يتم تعليق المذنب من الكنيس والمجتمع لمدة ثلاثين يوما فقط إذا تاب، أما إذا ظل على عناده يتم مضاعفته لستين يوما وأحيانا تمتد لتسعين يوما، وإذا لم يتب ينتقل إلى مرحلة أقصى من العقوبة وهى الدرجة الثانية المعروفة باسم Cherem . أما الدرجة الثالثة والأشد فهي " Shammatha" وهنا يكون الخاطىء قد إستنفذ جميع الوسائل الممكنة، وعندها يترك للحكم الإلهي لأنه شخص لا يمكن علاجه[٣١]. لكن الإشكالية القائمة ليست حول وجود ممارسة تضاهى الحرمان الكنسى، بل حول ما إذا كانت تلك ممارسة يهودية عامة متفق عليها. فالبعض يرى أنها ممارسة طائفية وليست عامة، إذ أن المؤسسة المجتمعية خلال تلك الفترة كانت فضفاضة لدرجة أنه من الصعب أن يكون الإستبعاد متفق عليه كممارسة عامة. وينفي هوربرى بشدة هذا الإفتراض مؤكداً على أن الإستبعاد كان موجودا قبل عام ٧٠ م. كما يعرض – نقلا عن فلهازون- لأدلة لحكومة كهنوتية لكيان سياسى جمع بين المدنى والدينى ومن ثم فإن وجود تدابير للاستبعاد ليس غريبا[٣٢].

الحرمان الكنسى المسيحى " الممارسة البدائية":

---

[٢٩]Ginsburg, C. D., The Essenes, their History and Doctrines, (London 1864), P. 9; Horbury: Jews and Christians, P.13.

جماعة قمران: أو (الأسينيون)هى طائفة يهودية ظهرت خلال القرن الثانى قبل الميلاد إلى القرن الأول قبل الميلاد ،وسكنوا خربة قمران قرب البحر الميت فى الكهوف والمغاور، وقد عاش الأسينيون حياة تميل إلى الزهد والتقوى والتبتل، وأمنوا أن الله هو الخالق الوحيد، واستمرت تلك الطائفة قائمة حتى حوالى سنة٦٨م حيث قضى عليها الرومان وفى فرضية أخرى أنهم انقرضوا، حظيت تلك الطائفة بشهرة واسعة بعد اكتشاف مجموعة ضخمة من الوثائق عرفت بمخطوطات البحر الميت عام ١٩٤٧م، انظر: الخورى بولس الفغالى، كتابات قمران،(لبنان ١٩٩٧م)، ج١، ص ١٣. أيضا، in the Biblical Archaeologist, (Vol. 40, No.3, "The Essenes in Palestine"Connor, M. O., 1977), pp.100 ff.

(3) Horbury, Jews and Christians, P. 43.

[٣١] Bingham, J., Origines Ecclesiasticæ: or, the Antiquities of the Christian Church, (London 1834), Vol.6, Book 16, P.108.

لمزيد من التفاصيل حول عقوبة الإستبعاد أو الفصل داخل جماعة قمران فيما يتعلق بأسبابها وفترات الإستبعاد والجرائم التى يعاقب عليها بتلك العقوبة، انظر: الخورى بولس الفغالى، كتابات قمران، ص ٤٢- ٤٩.

[٣٢]Horbury, Jews and Christians, pp.14-15.

ادعى المسيحيون أيضا منذ البداية، ومارسوا الحق فى استبعاد وحرمان الجانحين والمذنبين ، ومن ثم علينا أن نستنتج أن عقوبة الحرمان الكنسى استمدت أُصولها من الممارسة اليهودية، ولعل ما يؤكد ذلك أن الحرمان الكنسي المسيحي أُفترض دون مناقشة، ولم يكن إجراءاً غريباً، وهذا إن دل فإنما يدل على أن عقوبة الحرمان كانت قائمة فى المجتمع[٣٣] إلى جانب ما سبق، يذكر العهد الجديد أيضاً الإستبعاد ليس فقط من الكنيسة وإنما أيضا من المعبد[٣٤]. والحقيقة أن حق الكنيسة فى الحرمان هو نتيجة طبيعية ومباشرة لحقيقة السعى لإنشاء مجتمع مثالى والذى دعا إليه المسيح من أجل خلاص النفوس، وبالتالى فإن الكنيسة حاولت بكل الوسائل تحقيق تلك الغاية. ولاشك أن أحد تلك الوسائل كانت السلطة لمعاقبة المذنبين والجانحين حتى إن وصل الأمر لإستبعادهم من الكنيسة وحرمانهم من التواصل معها.

والحق أن المسيح نفسه أعطى الكنيسة تلك السلطة وهذا الحق بفرض تلك العقوبة، عندما قال :"وإن أخطأ إليك أخوك فإذهب وعاتبه بينك وبينه وحدكما، إن سمع منك فقد ربحت أخاك، وإن لم يسمع، فخذ معك أيضاً واحداً أو اثنين، لكى تقوم كل كلمة على فم شاهدين أو ثلاثة. وإن لم يسمع منهم فقل للكنيسة. وإن لم يسمع من الكنيسة فليكن عندك كالوثنى والعشار، الحق أقول لكم: كل ما تربطونه على الأرض يكون مربوطاً فى السماء، وكل ما تحلونه على الأرض يكون محلولاً فى السماء." [٣٥] حينئذ تقدم إليه بطرس[٣٦] وقال : يارب، كم مرة يخطىء إلي أخى وأنا أغفر له؟ هل إلى سبع مرات ؟ ". قال له يسوع : " لا أقول لك إلى سبع مرات، بل إلى سبعين مرة سبع مرات.[٣٧] كلمات المسيح لا تشير فقط إلى سلطة غفران الخطايا، ولكن أيضا إلى الإختصاصات الروحية بما فى ذلك العقوبات الجزائية [٣٨] إلى جانب أنها عامة " كل ما تربطه .. وكل ما تحله" ومن ثم فهى تشمل كل ما يكون ضرورياً أو مفيداً للكنيسة، وليس هناك أى سبب للحد من معنى الكلمات ، فالمسيح نفسه لم يحدها. علاوة على ذلك فان المسيح قد منح الكنيسة حق

---

[٣٣] Horbury, Jews and Christians, P.45.

(٣) لوقا ٦، ٢٢ / يوحنا ٩ :٢٢ – ٢٢ : ٤٢ _ ١٦ : ٢

[٣٥] متى ١٨ ، ١٥ : ١٨ .

(٥) القديس بطرس: أمير الرسل وأول بابوات الكنيسة الكاثوليكية، وعرف أيضا ب سمعان بطرس كما ورد فى العهد الجديد، ولقبه المسيح بكيفا أى الصخرة، ولد فى قرية بيت صيدا فى شمال الجليل قرب بحيرة طبرية، عمل بطرس فى التبشير قبل أن يتجه إلى روما حيث قضى بها نحو ٢٥ عاما قبل أن يقتل خلال اضطهاد المسيحين الذى حدث خلال عهد الإمبراطور نيرون، توفى عام ٦٤م. ينسب إليه الرسالتان اللذان هما جزء من العهد الجديد،هذا ويحتفل بذكرى القديس بطرس فى ٢٩ يونيو. للمزيد انظر=

=Rich, P.M, Lives of the Popes: The Pontiffs from St. Peter to John Paul, pp.64: 67; Kelly J.N.D., the Dictionary of the Popes, (Oxford 1986), pp. 5-6.

[٣٧] متى ١٨، ٢٢: ٢٣

[٣٨] Catholic Encyclopedia,Vol,V, P.678.

إستبعاد ونبذ المذنب المصر على الذنب:" وإن لم يسمع من الكنيسة، فليكن عندك كالوثنى والعشار".

نلاحظ أيضا أن كلمة "الكنيسة"[٣٩] الواردة إشارة واضحة إلى حكام ورعاة الكنيسة إلا أن البعض فهمها على أنها تعنى القس جنباً إلى جنب مع المؤمنين. فى الحقيقة فإنه فى الكنيسة الأُولى كان يتم حرمان المذنب كنسيا فى وجود المومنين،[٤٠] وتدريجياً أصبح يُدان المذنب وحده من قبل الأسقف والذى يملك وحده، من البداية، سلطة فرض تلك العقوبات.[٤١]

هناك عدة أسباب تدعم الرأى بشأن كون كلمة الكنيسة الواردة فى النص السابق تشير فقط إلى الأساقفة ورجال الدين: أولاً أن تستمع إليه، إن " أطاع" ، وهذه الطاعة مقررة فقط لرجال الكنيسة وحدهم. ثانياً: فإن الكلمات التى تلت ذلك: "كل ما تربط .. وكل ما تحل .." بالتأكيد تشير فقط إلى الرسل وخلفائهم. ثالثا: يبدو من سياق الكلام أن المسيح كان يشير إلى جريمة خاصة لذا فمن الظلم وضد المحبة أن يُدان المذنب علنا. وإذا رفض الجانى الإنصياع يكون مثل الوثنى والعشار، أى يُعامل معاملة اليهود[٤٢]

على وجه العموم ، إن "سلطة المفاتيح" التى منحها المسيح للكنيسة تنطوى بالضرورة على الحق فى النطق بالعقوبات، لأن إقرار نظام جاد فى الكنيسة يقضى أن تكون قادرة على معاقبة الذين يسيئون إليها أو حتى إبعادهم. تلك السلطة التى قد تكون ناقصة لو لم يكن لها القدرة على فرض العقوبات عند الضرورة[٤٣]. إلا أن الطبيعة البشرية الضعيفة فهمت "القوة الرمزية " لسلطة الربط والحل، وفسرت ذلك فى شكل أكثر صرامة وبغضاً، فابتهجت بتلك السلطة لعلاج الأخ المخطى بإعتباره "كالوثنى والعشار"، ونسيت ذلك القيد أن يغفر له إلى سبعين مرة سبع مرات. [٤٤]

---

(٣) كلمة كنيسة هى ترجمة للكلمة اليونانية Ekklessia، والتى تعنى "اجتماع" أو مكاناً للإجتماعات الدورية. وقد ورد فى سفر أعمال الرسل مثال على ذلك، عندما قال الكاتب للجمع: " إن كنتم تطلبون شيئاً من أمور أخرى فإنه يقضى فى محفل شرعى"(اعمال الرسل ١٩: ٣٥)، أى الكنيسة. انظر:
عادل فرج عبد المسيح: موسوعة آباء الكنيسة، ج ١، ص ٢٩-٣٠
(٤) اكورنثوس ٥ ،١ :٥
[٤١] Macevilly, J., An Exposition of the Gospels, (New York 1808), P.328.
[٤٢] Macevilly, An Exposition of the Gospels, P.328
[٤٣] Dictionnaire de Droit Canonique, Vol.1, P. 330
[٤٤] Lea, H. C., Studies in Church History, (London 1869), P.225.

جاء فى رسالة بولس الى اهل غلاطية ٦ : ١، " أيها الاخوة إن انبثق إنسان فأخذ فى زلة ما، فاصلحوا أنتم الروحانين مثل هذا بروح الوداعة، ناظراً الى نفسك لئلا تجرب انت أيضا."؛ كذلك فى روما ١٤ ، ١٠ : وأما أنت، فلماذا تدين اخاك؟ أو انت ايضا لماذا تذدرى بأخيك؟ لأننا جميعاً سوف نقف أمام كرسى المسيح."

تقاسمت تعاليم الرسل نفس تعاليم المسيح، فالقديس بولس[٤٥] طبق تلك القاعدة عند معاقبة الزانى فى كورنثوس[٤٦] وأيضا عند حرمانه كنسياً لهيمانوس Hymenaeus، والكسندر Alexander واللذان جدفا بالعقيدة المسيحية.[٤٧] كلتا الحالتين توضحان المؤشرات الأولية لطبيعة القوانين للسيطرة على الخارجين عن الكنيسة، وعلى الرغم من أنها غامضة وغير واضحة إلا أنها توضح لنا نوعين من أنواع الحرمان الكنسى. الأول والأشد: " أن يسلم مثل هذا للشيطان لهلاك الجسد " للعقاب على الجرائم الاخلاقية، زنا المحارم، والتجديف[٤٨].أما العقوبة الثانية: وهى الإستبعاد أو الفصل من الكنيسة، " وأما الآن فكتبت إليكم إن كان أحداً يدعوا أخا زانياً أو طماعاً أو عابد وثن أو شتاماً أو سكيراً أو خاطفاً أن لا تخالطوا ولا تؤاكلوا مثل هذا" ، ولكن حتى هذا يجب أن يتم بروح المحبة،" ثم نوصيكم أيها الاخوة بإسم ربنا يسوع المسيح، أن تتجنبوا كل أخ يسلك بلا ترتيب، وليس حسب التعليم الذى أخذه منا، وإن كان أحد لا يطيع كلامنا بالرسالة، فسموا هذا ولا تخالطوه لكى يخجل، ولكن لا تحسبوه كعدو بل أنذروه كأخ"[٤٩]. ووفقا لتلك القاعدة وُضعت القوانين الصارمة لمنع كل إتصال مع الأشخاص المحرومين حتى فى المحادثات العادية،إلا فى حالة الضرورة القصوى.

---

(٣) القديس بولس: (يهودى فريسىّ)، ولد فى طرسوس Tarsus، فى كليكيا Cilicia، حوالى عام ٥ أو ٦ م، وكان يسمى شاؤل، كان والده يهودياً متعصباً فجعل ابنه يدرس الشريعة اليهودية وأبعده عن المدارس اليونانية، وقد رحل شاؤل إلى اورشليم لتلقى تعليمه الدينى، ثم إلى دمشق عام ٣١ م ليوقف انتشار المسيحية فى أو ساطها اليهودية، وحسب روايات الأنجيل ما أن اقترب من دمشق حتى " برق له نور من السماء فسقط على الأرض وسمع صوتا يقول له " شاؤل شاؤل لماذا تضطهدنى؟" فما كان منه إلا أن اعتنق المسيحية، وقتل تقريبا سنة ٦٧م . انظر:
سفر أعمال الرسل ٩: ٤؛ أسد رستم: الروم فى سياستهم وحضارتهم ودينهم وثقافتهم وصلاتهم بالعرب، دار المكشوف بيروت ١٩٥٥م، ص ٢٨-٢٩. عادل فرج عبد المسيح: موسوعة آباء الكنيسة، ج١، ص ٨٠-٨١.

(٤) رسالة بولس الاولى الى اهل كورنثوس ٥، ٣: ٥

(٥) رسالة بولس الاولى الى تيموثاوس ١ :٢٠

(٦)التسليم الى الشيطان: " لقد سلم هذا الإنسان إلى الشيطان لهلاك جسده لتخلص نفسه " كناية عن الإستبعاد من الكنيسة ووضعه فى مملكة الشيطان لأنه فى مملكة الرب وقف ضد الكنيسة وهذا التسليم يتم بطريقتين: أولاً عن طريق رجال الكنيسة والذين لهم سلطة الربط والحل، فيسلم المخطى لهلاك الجسد بفصله عن جسد المسيح المتمثل فى الكنيسة، بسبب ذنبه المعلن لرجال الكنيسة ، والذى بعد إعلانه للجميع يستبعد منها لكى يرجع ويتوب ويحدث أن " تخلص نفسه يوم الرب يسوع المسيح ". أما الطريقة الثانية: عندما لا يتضح ذنبه لرجال الكنيسة أى لا يعلمه الا الله ، الذى يعلم ما تكن صدورهم، فيرى من نفس العبد من الرذيلة والشهوة والكبرياء عندها يسلمه الله بنفسه إلى الشيطان، ومعنى أن يسلمه أن يتخلى عنهم ويتركه فى غيه يعمه ويبقى مسكن قلبه فارغا.انظر:
Decretum Gratiani in “Corpus Iuris Canonci” ,Graz 1905, Vol.1, p 649.

(١) رسالة بولس الثانية الى أهل تسالونيكى ٣ : ٦ ،١٤،١٥

هناك صعوبتان فيما يتعلق بطريقة الحرمان الكنسى وشكله والأثار المترتبة عليه خلال فترة الرسل . الصعوبة الأولى: أمر الرسول بالتسليم إلى الشيطان لهلاك الجسد، تقريباً فان جميع المعلقون على تلك العبارة يرون أن "التسليم إلى الشيطان" ما هو إلا تعبير آخر عن الحرمان الكنسى والأثار المترتبة عليه، . لأنه عندما يتم إقصاء المذنب من مجتمع المومنين والذى هو كنيسة المسيح، يتم حرمانه من جميع الإمتيازات الخاصة بالكنيسة من صلاة ومواعظ وخدمات وأسرار مقدسة ، ومن ثم يكون عرضه لتوغل وطغيان الشيطان، وبمعنى آخر فهو كناية عن عقوبة أو معاناة روحية [٥٠]. لكن البعض يرى فى مصطلح "هلاك الجسد" إشارة إلى الآلام الجسدية التى قد يتعرض لها الشخص من جانب الشيطان بسبب قطعه من جماعة المومنين،[٥١] أى عقوبة روحية وجسدية، وهذا الرأى حظى بدعم كل من القديس يوحنا ذهبى الفم، وأمبروز ، وأُغسطين، والبعض يرى هذا التأييد منطقيا لأن سلطة العقاب الجسدى لم تكن معروفة لرسل المسيح[٥٢] تتفق الباحثة مع الرأى الأول بشأن كونه عقوبة روحية ، وتختلف مع الرأى الثانى بشأن إستبعاد العقاب الجسدى خلال تلك الفترة، فليس أدل على ذلك من عقاب الزانية بالرجم، والذى جاء على لسان المسيح: "من كان منكم بلا خطئية فليرمها بحجر"[٥٣]

على أية حال فإن هناك ندرة حول ما يتعلق بذلك طوال التاريخ الكنسى، فالقوانين القديمة نادراً ما إستخدمت تلك العبارة، القديس باسيلوس ذكرها مرة واحدة،[٥٤] وجراتيان إستشهد برسالة البابا بلاجيوس، كمثال على السلطة الرسولية: " تعلمنا أن يُسلم للشيطان الأرواح المخطئة" [٥٥] وفى كل تلك الأماكن لا يتعدى كونه الحرمان الكنسى أو الاستبعاد من الكنيسة، والتسليم الروحى للشيطان دون أى إعتبار للتعذيب الجسدى.

الصعوبة الثانية: كانت تتعلق بالأثار المترتبة على الحرمان الكنسى لكن الأمر الغريب هنا هو أن الكنيسة نفسها لم تدعوا فقط إلى تجنب المذنبين بل قطعت حتى أولئك الذين سعوا لعلاقة معهم ،[٥٦] فاقدم سجل وصل إلينا عن الأعراف الكنسية والمعروف بقوانين الرسل نص على أن

---

(50)Bingham, Antiquities of the Christian Church, Vol. 6, p.101

(51)Macevilly, J., An exposition of the epistles of St. Paul and of the Catholic Epistle, (Dublin 1875), Vol. 1, pp. 174-175.

(52)Bingham, Antiquities of the Christian Church, P.106

(٥) يوحنا ٨: ٧

(54)Bingham, Antiquities of the Christian Church, p.106

(55) Pelagius Pape Episcopo, Q, 3, C. 13, in Decretum Gratiani: Vol.1, P.994.

(56)Lea, Studies in Church History, P.238

أى شخص يصلى مع المحروم كنسيا يجلب العقوبة على نفسه،[٥٧] تلك القسوة أُدينت أيضا فى الدساتير الرسولية بعدم تجنب المذنب ولا منعه من الصلاة أو العيش مع المومنين لأن المسيح نفسه لم ينأ بنفسه عن العشارين أو الخطاه ولم يتردد فى تناول الطعام معهم، لذا فإنه يجب العيش مع هؤلاء وعدم قطعهم حتى لا يقعوا فى خطيئة إضافية. ومع ذلك يأمر بأن المذنبين المصرين على الذنب والزنادقة يُقطعوا بلا رحمة وعلى المومنين تجبنهم ليس فقط فى الصلاة بل حتى فى الكلام.[٥٨] ويؤكد ايريناوس Irenaeus أن الرسل طبقوا هذا النظام بشكل صارم.[٥٩] ولعل أهم سبب في ذلك هو جعل المذنبين يشعرون بالعار مما يدفعهم إلى التوبة ، وأيضا ترويع الأخرين حتى لا يحذو حذوهم وهناك سبب ثالث كان الخوف من مشاركة الأخرين ذنوبهم[٦٠]

ومن ثم فإننا نخلص مما سبق أنه خلال تلك الفترة المبكرة من تاريخ المسيحية استند استخدام الحرمان الكنسى كشكل من أشكال الإنضباط بناء على وصية السيد المسيح وعلى الممارسة الرسولية. ويمكن جمع المبادىء العامة التى نظمت إستبعاد الأعضاء من العهد الجديد، والتى قسمت العقوبة الى ثلاث مراحل: أولا، سراً، ثم فى وجود شهود وأخيراً أمام الكنيسة[٦١]. وهذا الإجراء المتدرج كان متعارف عليه فى المعبد اليهودى، حيث كان يتم الإستبعاد فى النهاية، لكنه بالمقارنة مع الأساليب اليهودية يشير إلى أن الغرض منها هو الاستعانة بمبادئ العقل والإقناع بدلا من تلك الأساليب الصارمة لحث المذنب على التوبة قبل اللجوء للعقوبات الكنسية. أما بشأن تلك الممارسة الصارمة المتبعة فى كورنثوس " بالتسليم للشيطان لهلاك الجسد" فبغض النظر عن غموض تلك الكلمات، وعدم وجود شرح دقيق لعواقب أو حدود هذا التسليم، فإن هناك إشارة أخرى فى كورنثوس[٦٢] تشير إلى أن الحرمان لم يكن نهائى، فالمذنب قد يعود ثانية إذا تاب. وعليه نفترض أن الإشارتين واحدة ، واذا لم تكون فهذا يعنى أن كنيسة كورنثوس مارست تأديبا مستقلا بعيداً عن المشورة الرسولية.[٦٣]

أناثيما "Anathema" :

---

(3) Jean Le Lorrain, Remarques Sur Les Canons Apostoliques, P.44.

[58]Lea, Studies in Church History, P. 338.

ورد أيضا فى رسالة بولس الى تيطس ٣ ،١٠ " الرجل المبتدع بعد الانذار مرة ومرتين اعرض عنه"

[59]Bingham, Antiquities of the Christian Church, P. 94.

[60] Bingham: Antiquities of the Christian Church, PP. 95:96.

متى ١٨، ١٥: ١٧؛ رسالة بولس إلى تيطس ٣، ١٠

. (7)

(١) الرسالة الثانية إلى أهل كورنثوس ٢ ، ٦: ١٢ .

[63]encyclopedia Britannica, Vol. 9, P. 59

هناك إشارات متفرقة فى الكتاب المقدس عن كون الشخص خاضع لعقوبة الأناثيما[٦٤]، ويستدل على أنها الصيغة التى كانت تفرض بها عقوبة الحرمان الكنسى فى عصر الرسل.

أناثيما من اليونانية " ανάθεμα " ومن اللاتينية " anathema " وتعنى حرفيا فصل أو عزل "Set apart ". الشكل القديم للفظة أناثيما كان من اليونانية" ανάθημα " ومن اللآتينية "anathema" وكمصطلح تقنى أُستخدم للتعبير عن الهبات المكرسة أو المقدمة للإله بهدف الشكر، أو للتكفير عن ذنب ما، عادة فإن تلك الهبات أو الهديا كانت تعلق على جدران المعبد بحيثى يراها الجميع.[٦٥]

ولفهم أوضح لمعنى الكلمة يجب أن نعود للمعنى الحقيقى لكلمة حرم Herm فهى الكلمة التى تعادلها، حرم كما وردت فى الكتاب المقدس جاءت بمعنى ليقطع أو يفصل أو يلعن، فى دلالة واضحة على أن الشخص أو الشىء الذى لعن وأُدين يتم عزله، ومن هنا فإن فكرة الهلاك أو العزلة هو معنى ثانوى للكلمة والتى فقدت معناها القديم بمعنى هدية أو هبة.[٦٦] فى العهد القديم المجتمعات، الأفراد، الحيوانات، الجمادات، قد تصبح أناثيما أى تلعن وتدمر، كذلك عندما يصبح الناس أناثيما من قبل الرب لأبد من إبادتهم تماماً.[٦٧] تلك الشدة فى العهد القديم يتم تفسيرها بالحفاظ على الشعب اليهودى وحمايته من الوثنيين المجاورين له. أما فى العهد الجديد فان كلمة أناثيما كانت تعنى الإنفصال عن الرب والذى ينفصل عن الله يكون ملعونا. بمعنى أخر تم توظيف الكلمة بمعنى لعنة[٦٨]

فى الوقت المبكر إعتمدت الكنيسة الكلمة كمصطلح عقابى للدلالة على الإستبعاد الكلى للشخص المذنب من طائفة المسيحين، ومن ناحية عامة استخدمت كمرادف للحرمان الكنسى، لمعاقبة البدع والهرطقة. فى البداية فإن الأناثيما لم تختلف عن الحرمان، على ما يبدو أن التميز بينهما بدأ من القرن السادس الميلادى[٦٩]، ويرى غالبية المشرعون الكنسيون أن هناك تمييزاً رئيسياً بين الحرمان الكنسى والأناثيما، وهو أن الحرمان الكنسى يُدعى أناثيما خصوصا عندما

---

(64) رسالة بولس الأول إلى أهل كونثوس ١٢: ٣ ؛ ١٦: ٢٢؛ غلاطية ١، ٨: ٩.

(65) Encyclopedia Britannica, Vol. 1, p. 920

(66) Encyclopedia Britannica, Vol. 1, P. 920

(67) سفر العدد ٢١، ٣؛.

(68) Catholic Encyclopedia, Vol. 1, P. 390.

(69) Bingham, Antiquities of the Christian Church, P.107.

تكون العقوبة صارمة[٧٠] وتقريبا فان غالبية المجامع الكنسية صاغتها فى قوانينها المتشددة، مصاحبة لأوامر الكنيسة لو لم تنفذ ... "فليكن اناثيما Let Him be Anathema [٧١]

أيضا من ضمن المصطلحات التى تشير، كما يرجح أنها كانت تفرض بها عقوبة الحرمان فى عهد الرسل، لفظة ماران أثا Maranatha . فقد جاء على لسان بولس " إذا أى شخص لا يحب المسيح دعه يكون أناثيما ! ماران أثا"[٧٢]. لم تكن هناك نقاشات كثيرة حول مغزى تلك الكلمة، أكثر من أنها أُستخدمت ضد هؤلاء الذين أنكروا مجيء المسيح. أما كعقوبة فإنها لا تضيف شيئا عن عقوبة الحرمان الكنسى، وإستخدامها كان نادراً جداً كشكل من الأشكال القديمة للحرمان وفى أماكن قليلة، وفقط لإظهار الصرامة أو الجدية الخارجية. على أن البعض يرجح أنها تمثل الدرجة الثالثة والأعلى للحرمان بين اليهود Sham-matha[٧٣]

على أية حال، فإن كل تلك العقوبات إندمجت عمليا فى صورة عقوبة واحدة، جمعت شدة العقوبات فيها، فالمذنب الذى تم قطعه من الكنيسة ، تم تسليمه إلى الشيطان لا فى الجسد لخلاص الروح وإنما فى الروح وإلى الأبد . ربما هذا المصير الذى لا يوصف يعرض لنا الجانب الأسوء فى طبيعة الإنسان الذى أعطى لنفسه تلك السلطة المخيفة، والغريب أن هذا كان يؤدى تحت إسم وشرف محبة ورحمة المسيح، وفى غرض أدق نزيه هو إنفاذ قانون المحبة والاخوة العالمية[٧٤]. لكن يجب علينا أن نعى أيضا أنه مهما كانت صرامة العقوبة الكنسية كفصل الشخص نهائيا من الكنيسة دون أى أمل فى المصالحة ، إلا إذا كان مرتدا، فمثل هذا الرأى بالتاكيد مجرد كذبة، لأنه يتعارض مع نهاية الكنيسة ومبدأ الفداء.

---

[70] Pius X, Codex Iuris Canonci canon, Canon 2257, P. 1037.

[٧١] Bingham, Antiquities of the Christian Church, P.107.

(٤) ا كورنثوس ١٦ ، ٢٢

[73] Bingham, Antiquities of the Christian Church, P.108.

[74] Lea, Studies in Church History, P. 227.

خاتمة

توصلت الباحثة من خلال هذا البحث إلى عدد من النتائج المهمة والتى تلقى الضوء على بعض الجوانب المتعلقة بالعقوبات الكنسية، ولعل أهم هذه النتائج:

أولا: استمدت العقوبات الكنسية الكاثوليكية أصولها من الممارسات اليهودية وبعض المعتقدات الدينية والقوانين الوضعية.

ثانيا: ارتبطت نشأة القوانين وتطورها لدى المجتمعات البشرية بالفكر الديني ، بوجه عام ، ذلك أن أولى القوانين القديمة ظهرت بصيغة أحكام إلهية يستلمها رجال الدين ويطبقونها بمفردهم دون سواهم.

ثالثاً: استند حقّ الكنيسة على ممارسة السلطة القسرية فيما يتعلق بالمؤمنين الذين إرتكبوا الجرائم بناءاً على الكتاب المقدس، وبمقتضى السلطة الممنوحة لهم والمعروفة بسلطة الربط والحل.

رابعاً: ماهية الحرم، والذي نصّ عليها الكتاب المقدس، يفضي إلى قطع الشركة بين الشخص والكنيسة، وبالتالي الشراكة في الإيمان مع سائر المسيحيين.

خامساً: يتضح أن العقوبات الكنسية تعتمد على الجانب المعنوي ولا تعتمد على الجانب المادي والعقوبات تكون مخففة وتفقد الشدة في أغلب الأحيان.

سادسا: ما ورد في الإنـجيل مـن وصايا بالعفو في الجرائم الشخصية لا يعد تشريعاً عاماً واجب التنفيذ بل وصيته لشخص المجني عليه خُير في اتباعها وألا فالقانون هو الذي ينفذ، وعلى ذلك يمكن القول أن الإنجيل جاء بالنسبة للعقوبات مكملاً للشدة التي اشتملت عليها التوراة.

سابعاً: العقوبة فى الديانة المسيحية ليست مباحة فحسب بل كونها ضرورية ، خاصة إذا كان الجاني يشكل خطراً على الواقع الاجتماعي وعلى المجتمع، وتأثيرها على الأبعاد الاجتماعية كون الجريمة تحث على الأبعاد عن القيم والعادات الاجتماعية التي تربط أبناء المجتمع الواحد، في حين أن العقوبة تحد من الشر الكامن في النفس البشرية والتي ربما يُطلقُ لها العنان اذا ما وجد الإنسان الجو المناسب له.

المصادر العربية:

- الكتاب المقدس

المصادر الاجنبية:

- **Caesar Julius**, De Bello Gallico, Lib. 6, London 1900.

- **Cornelius Tacitus**, *Germania*, Macmillan ,1869.

- **Friedberg, Aemilius,** Corpus Iuris Canonci, 2 voles, Graz 1955.

- **Pius X**, Codex Iuris Canonici, Roma 1918.

المراجع الاجنبية:

- **Bingham, Joseph,** Origines Ecclesiasticæ, or The Antiquities of the Christian Church, Vol. 6, London, 1834.

- **Bordwell, David**, Catechism of the Catholic Church Revised, London, 2002.

- **Connor, Murphy**, The Essenes in Palestine,the Biblical Archaeologist, (Vol.40, No. 3, 1977).

-**Ginsburg, Christlan**, The Essenes, their History and Doctrines, London 1864.

- **Hefele, Charles, Joseph**, Histoire des conciles،Vol IV, Part 2, Paris 1911.

- **Hill, R.,** "The Theory and Practice of Excommunication in Medieval England", In History, (Vol. 42, No. 144, 1957),

- **Horbury, William**, Jews and Christians, Contact and Controversy, Scotland 1998.

- **Kelly, J. N. D.,** the Oxford Dictionary of Pope, New York, 1986.

- Lawrence, J., A Description of the Work of Divine Grace on the Souls of Saved Sinners, New York 1800.

- Lea, Henry, Studies in Church History , London, 1869.

- Macevilly, John,

- An Exposition of The Epistles of St. Paul and of The Catholic Epistle, Dublin, 1875, Vol. 1.

- An Exposition of the Gospels, New York, 1808.

- Murray, Alexander, Conscience and Authority in Medieval Church, Oxford 2015.

- Rich, P. M, Lives of the Popes, The Pontiffs from St. Peter to John Paul,

- Smith, Sebastian Bach, Elements of Ecclesiastical Law, New York 1888, Vol.3.

- Taagepera ،Rein, Size and Duration of Empires, Growth–Decline Curves, 600 BC to 600 AD, (Social Science History ،Vol. 3, No. 3/4, 1979).

- **Trexler ،Richard**, The Spiritual Power Republican Florence Under Interdict, Leiden 1974.

- **Wagner, J.,** Dictionnaire de droit canonique e des sciences, Vols. 1, 3, Paris 1901.

- The Oxford Dictionary of the Christian Church,Oxford 2005.

- Catholic Encyclopedia,Vol. 1.

المراجع العربية:

- **أســــــــــــــــــــــــد رســــــــــــــــــــــتم:**

- الروم فى سياستهم وحضارتهم ودينهم وثقافتهم وصلاتهم بالعرب، دار المكشوف بيروت ١٩٥٥م.

- آباء الكنيسة، منشورات المكتبة البوليسية، ط ٢، بيروت ١٩٩٠م

- **عادل فرج عبد المسيح**: موسوعة آباء الكنيسة، دار الثقافة، القاهرة، الجزء الأول.

- **الخـــورى بـــولس الفغـــالى**: كتابـــات قمـــران، لبنـــان ١٩٩٧م ،الجـــزء الأول.

المواقع الالكترونية:

http,//www.christusrex.org/www1/ofm/1god/liturgia/data-della-pasqua.htm

http,//www.vatican.va/archive/ENG0015/_INDEX.HTM